



المنصب المالي: 28692
رقم التاجير: 1606003
ر.ب.ت.و: UA.43443

رئيس مكتب التكوين
من 11/11/2011
التاريخ: 11/11/2011
المضاء:

* قرار *

Enseignement Supérieur

- توظيف عن طريق المباراة

إن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (1958/02/24) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم الملكي رقم 62.68 الصادر في 19 صفر 1388 (1968/05/17) بتحديد مقتضيات المطابقة على الموظفين المتمرنين بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (1997/02/19) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (1997/07/04) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين كما تم تغييره وتتميمه؛
- وبناء على قرار فتح مباراة توظيف أستاذين للتعليم العالي مساعدين بالمدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية بطنجة (دورة: 2010/09/30 والمنشور بجريدة الحركة والنهار المغربية بتاريخ 28 و 2010/08/29 تحت عددي 6991 و 1926 والمعلن عنها بموقع الإنترنت الخاص بالوزارة www.enssup.gov.ma بتاريخ 2010/08/05 وبموقع الإنترنت الخاص بالوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة www.mmsp.gov.ma؛
- وبناء على محضر لجنة مباراة التوظيف المجتمعة بتاريخ 2010/12/08 المحدد للائحة المرشحين الناجحين في المباراة المذكورة؛
- وحيث إن السيد أحمد خويا مزرداد بتاريخ 1977/10/12؛
- وحيث إن المعني بالأمر حاصل على الدكتوراه في العلوم والتقنيات من كلية العلوم والتقنيات بطنجة بتاريخ 2008/07/12؛
- وحيث إن المعني بالأمر يتوفر على شرط القدرة البدنية (الفحص الطبي بتاريخ 2011/03/23)؛
- وحيث إن المعني بالأمر يتوفر على شرط المروءة بناء على السجل العدلي المؤرخ في 2011/03/21 وعدم تسجيله بالسجل التأديبي المركزي؛
- وحيث إن المعني بالأمر قد التحق بعمله ابتداء من 2011/03/24.

* يقرر ما يلي *

لمادة الأولى: ابتداء من 24 مارس 2011 يوظف السيد أحمد خويا في إطار أستاذ التعليم العالي مساعد متدرب الدرجة "أ"، الرتبة الأولى (ر/أ) (509) ويعين بالمدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية بطنجة؛

لمادة الثانية: يخضع المعني بالأمر لفترة تدريب لمدة سنتين يتم ترسيمه بعدها أو قبوله لقضاء سنة أخرى من التدريب، وفي حالة عدم أهليته للتدريس يحذف من أطر وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي؛

نصب المالي: أستاذ التعليم العالي مساعد "أ" بجامعة عبد المالك السعدي تطوان.

1 - يونيو 2011

حرر بالرباط في ؛

تأشير مصالح الخزينة العامة

11.182.0

الرقم:

التاريخ:

عن الخزانة العامة
الوطنية

إمضاء: السيد محمد بن عبد السلام

نسخة طبق الأصل
رئيسة مكتب التداريب

إمضاء: نجاة فتحي

8 - يونيو 2011

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين
الأطر والبحث العلمي

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي، بموحي من
مدير الموارد البشرية والميزانية

جليل بوعبيد